

النكت على مقدمة ابن الصلاح

والثاني أن يكون قد ذكره في موضع آخر بالتحديث فاكتفى عن إعادته ثانيا .
والثالث أن يكون من سمع منه ذلك ليس من شرط كتابه فنبه على الخبر المقصود بتسمية من
قاله لا على وجه التحديث به عنه قال وأما ما كان من ذلك فهو صحيح سائغ غير مدفوع .
ويضاف لما ذكره رابع وهو أن يقصد بذلك الفرق بين ما يأخذه عن مشايخه في حالة التحديث
وحالة المذاكرة وإنما فرق بينهما احتياطا .

159 - (قوله) " وأما ما أورده كذلك عن شيوخه فهو من قبيل ما ذكرناه